

211- عمدة الأحكام-كتاب الصلاة- نعى النبي النجاشي في اليوم

الذي مات فيه-الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد. قال المصنف رحمه الله الا بباب الجنائز. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:00:00

وعلى الله واصحابه اجمعين ختم المؤلف رحمه الله كفيه من المؤلفين كتاب الصلاة بباب الجنائز لان الجنازة يصلى عليها والمراد بهذا الباب احكام الميت من تغسيله وتکفينه والصلاحة عليه وحمله ودفنه - 00:00:20

وزيارته زيارة قبره والدعاء له وهذا من محاسن الاسلام ومن كرامة المسلم على الله سبحانه وتعالى فان المسلم اذا مات يعتنى به هذه العناية الفائقة فيغسل ويکفن ويصلى عليه ويدفن - 00:00:51

في مقابر المسلمين فهذا مما يدل على كرامة المسلم على الله سبحانه وتعالى وان المسلمين يتولونه واما الكافر فيتولاه الكفار ويدفن في مقابر الكفار ولا يتولاه المسلمون ولا يدفن في مقابر المسلمين. واذا لم يوجد من يدفنه من الكافر فانه - 00:01:27

او يوارى يوارى في التراب ولا يترك على وجه الارض وهذا من نعم الله على الادمي ان جيفته لا تترك مثل جيف الدواب تلقى للسباع الكلاب وانما تدفن. قال الله جل وعلا ولقد كرمنا بني ادم حملناهم في البر والبحر - 00:01:56

ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير من خلقنا تفضيلا قال سبحانه وتعالى في تعداد نعمه على هذا الادمي ثم اماته فاقبره ثم اذا شاء اشتره امتن عليه بانه اذا اماته فانه امر بقبره - 00:02:23

ودفنه تكرمة له. ولا يكون كغيره من الجير. ويستحب للمسلم ان يتذكر الموت دائمًا وابدا حتى ولو كان في عنفوان الصحة والشباب فيتذكرة الموت ولا يستبعد في اي لحظة يكون على استعداد ولا يغفل عن الموت. قال الله جل وعلا كل نفس ذاتقة الموت - 00:02:49

الينا ترجعون والنبي صلى الله عليه وسلم قال تذكروا هادم الذات الموت فانكم لا تذكرونها في قليل الا كثرة ولا في كثير الا قلة وفي تذكرة الموت قصر لامر استعداد للموت - 00:03:18

وقناعة بالرزق واقبال على العمل الصالح والكف عن المحرمات والمعاصي والاقبال على الطاعات والحسنات والتوبة والاستغفار هذا يحصل فيه تذكرة الموت اما اذا غفل الانسان عن الموت ونسبه انه يتذكرة في الغفلة ويتمادي - 00:03:42

في المعاصي والكسل وترك الطاعات التهاون بالعبادات ويكون عنده امل طويل وغرور في هذه الدنيا. فيتذكرة المسلم الموت ويعتذر للاموات الذين يراهم صباحا ومساء يعتبر انه سيكون في يوم من الايام وقد يكون قريبا - 00:04:06

يكونوا مثلهم والنبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعوه له العمل ينقطع بالموت ويختتم على ما كان من خير او شر - 00:04:38

والالتوبة تنتهي عند حضور الموت حتى ولو كان الانسان في حياة في ادرك اذا حضره الموت فانه لا تقبل توبته قال صلى الله عليه وسلم ان الله يقبل توبة العبد - 00:04:58

ما لم يغفر اي اي تبلغ روحه الغرفة والحلقوم حينئذ لا يقبل منه توبه فيتذكرة الانسان هذا ويبادر بالتوبة انما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب - 00:05:16

ما يأجلون التوبة ويأخرونها لانهم لا يدركون مدة اقامتهم في هذه الدنيا فيبادرون بالتوبة انما التوبة على الله للذين يعملون السوء

بجهالة بغلبة نفس وهو عدم صبر هذه الجهالة وليس الجهالة عدم العلم لا الجهالة ان الانسان - 00:05:41

يطغى في هذه الدنيا ويطلق لنفسه العنوان هذى الجهالة ثم يتوبون من قريب ولم يقل يتوبون فقط بل قال يتوبون من قريب قريب من الذنب الذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله - 00:06:17

ثم ذكروا الله فاستغفروا لذنبه مبادرة ثم قال جل وعلا وليس التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الان هذا مثل قوله صلى الله عليه وسلم ان الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر - 00:06:45

فعلى المسلم ان يتوب الى الله وان يتخلص من المظالم ويؤدي الحقوق الى اهلها ولا يبقى في غفلته وظلمه وعدوانه بل يحاسب نفسه ثم يستعد للموت يخلاص حسابه في هذه الدنيا - 00:07:13

كما يقولون يصفي حسابه صفي حسابه بهذه الدنيا ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ما حق امرئ مسلم يبيت ليلترين الا وصيته الا ووصيته عنده تذكر الموت كذلك على المسلم ان يوصي بما له وما عليه - 00:07:38

ما له من الحقوق على الناس وما عليه من الحقوق للناس ومن الديون وما عنده من الودائع. ما يترك الامر مضيعا. ثم الموت وتضيع هذه الحقوق تبقى في ذمته بل عليه ان يوصي بها ويثبتها - 00:08:07

في كتاب عنده حتى يسلم من عهده. لو فاجأه الموت يسلم من عهدها وكذلك مسألة التداوي التداوي والعلاج لا بأس به مباح ان الانسان يتعالج من المرض بما اباح الله من الادوية والرقية الشرعية فالعلاج مباح - 00:08:31

بالامور المباحة وبعض العلماء يرى انه مستحب والعلاج مستحب وبعضاً يرى انه واجب. ولكن الصحيح انه مباح انه مباح ان شاء تعالج وان شاء لم لم يتعالج هذه كلها امور ينبغي للمسلم ان يستحضرها - 00:08:57

فاما مرض اذا مرض الانسان فانه تستحب زيارته وعيادته. عيادة المريض هذا من حق المسلم على أخيه المسلم قال صلى الله عليه وسلم واذا مرض فعدوا فيعوده ويجلس عنده ويطمئنه ويتوسّع عليه الدنيا - 00:09:21

وينفس عنه زيارة المريض فيها اجر عظيم وفيها مصلحة للزائر والمزور. الزائر يحصل على الثواب والمزور يستأنس باخيه وينشرح صدره صدره اذا زاره اخوه ويذهب ما بينهما من من سوء التفاهم قد يكون بينهما سوء تفاهم اذا زاره - 00:09:46

فاما اذا يزول بزيارته في عيادة المريض وهي قربة الى الله سبحانه وتعالى ويذكر بالتنورة يذكر المريض بالتنورة. اذا رأى الزائر انه في حالة تدل على قريها فانه يبحث على التنورة - 00:10:16

ويذكره بالوصية بما له وما عليه. فاما اذا من التعاون على البر والتقوى. فاما اذا مات فانه وكذلك اذا حضره الاجل نزل به الموت اوجهه الى القبلة ويلقنه لا الله الا الله - 00:10:39

لتكون اخر كلامه كما قال صلى الله عليه وسلم من كان اخر كلامه لا الله الا الله دخل الجنة لقنوا قال صلى الله عليه وسلم لقنوا موتاكم لا الله الا الله - 00:11:05

موتاكما يعني المحترسين اما بعد الموت فلا يلقن. لانه ما في فایدة لكن يلقن المحترس الذي يسمع الكلام ويستطيع النطق. يلقن الشهادة. ليموت عليها لقنوا موتاكم لا الله الا الله - 00:11:21

فاما من كان اخر كلامه لا الله الا الله دخل الجنة هذا من حق المسلم على أخيه المسلم فاما اذا مات فانه يشرع بتجهيزه على ما يأتي ان شاء الله هذا كله من محسن الاسلام - 00:11:44

ومن كرامة المسلم عند الله سبحانه وتعالى نعم. احسن الله اليكم. عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نعى النبي صلى الله عليه وسلم النجاشي في اليوم الذي مات فيه وخرج بهم الى المصلى فصف بهم وكبر - 00:12:07

اربعة نعم هذا الحديث فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي. نعى يعني اخبر بمماته اعلن موته وهذا فيه دليل على جواز الاخبار عن الميت اذا مات من اجل ان يدعى له - 00:12:29

ويصلى عليه فإذا كان الغرض من الاخبار عن الميت والاعلان عن موته الغرض الدعاء له والصلاحة عليه حضور الصلاة عليه وتشبيع وتشبيعه وإذا كان لأحد عليه حقوق يتقدم اذا كان القصد من الاعلان عن وفاة الميت - 00:12:50

هذه الامر فهذا مستحب فان النبي صلى الله عليه وسلم نهى النجاشي يعني اخبار اصحابه بموته من اجل ان يدعوا له ويصلوا عليه والنجاشي ملك الحبشة. النجاشي لقب لكل من ملك الحبشة - [00:13:20](#)

قالوا له النجاشي كما ان من ملك مصر يقال له فرعون ومن ملك الروم يقال له الهرقل او القيصر ومن ملك الفرس قالوا له كسرى والاكسرة ملوك الفرس - [00:13:43](#)

والقياصرة ملوك الروم هذه القاب معروفة عند الناس والنجاشي كان نصراانيا وكان رجلا عادلا. ولما ظفط المشركون على المسلمين في مكة وشددوا عليهم امرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يهاجروا الى الحبشة - [00:14:07](#) وقال ان فيها رجلا لا يظلم احد عنده يعني النجاشي. فهاجروا عنده مستقبلهم واكرمهم ثم انه سمع القرآن فشهد انه من عند الله وانه هو والتوراة خرجا من مشكاة واحدة. فاسلم - [00:14:36](#)

وحسن اسلامه رحمة الله فيعد من التابعين لانه لم يرى النبي صلى الله عليه وسلم بل امن به ولم يره فيكون من التابعين لا من الصحابة وفي الحديث الصلاة على الغائب - [00:15:08](#)

الصلاه على الغائب وهي محل خلاف بين العلماء ومن العلماء من يرى الصلاه على الغائب لان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي ومن العلماء من يرى انها لا تشفع الصلاه على الغائب - [00:15:30](#)

لانه كان يموت خلق كثير من الصحابة في البلدان ولم يصلى عليهم النبي صلى الله عليه وسلم ومن العلماء من يقول اذا كان الميت في ارض لم يصلى عليه فيها - [00:15:48](#)

فان المسلمين يصلون عليه صلاة الغائب لان النجاشي بارظ نصاري ليس عنده احد من المسلمين فاذا كان مات المسلم في ارض ولم يصلى عليه فيها فان المسلمين يصلون عليه صلاة الغائب. هذا القول الثالث - [00:16:09](#)

وهو الذي اختاره شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم والقول الرابع انه اذا كان الميت له شأن في الاسلام كالعالم وولي الامر المسلمين. فمن له شأن في الاسلام ونفع في الاسلام فانه يصلى عليه صلاة الغائب - [00:16:34](#)

وهذا ما عليه العمل الان في هذه البلاد يصلون على العلماء و يصلون على ولادة امور المسلمين اذا ماتوا صلاة الغائب. وفي الحديث التكبير على الجنازة اربع اربع اربع اربع تكبيرات - [00:17:00](#)

وهذا هو الذي عليه العمل عند المسلمين وهو الذي تدل عليه اكثر الاحاديث. ان التكبير على الجنازة اربع تكبيرات التكبير الاولى يقرأ بعدها سورة الفاتحة تكبيرها الثانية يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم بعدها - [00:17:24](#)

الصلاه الابراهيمية تكبيرها الثالثة يدعو للميت تكبيره الرابعة يسلم بعدها هذه صفة صلاة الجنازة وفي الحديث ايضا ان المصلين يكونون صفوفا ولو كان المكان واسعا فالافضل ان يكونون ان يكونوا صفوفا - [00:17:48](#)

ولا يكون صفا واحدا الافضل ان يكونوا ثلاثة صفوف او اربعة نعم. احسن الله اليك عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم النجاشي في اليوم الذي مات فيه - [00:18:15](#)

وخرج بهم الى المصلى فصف بهم وكبر اربعا كما سبق فيه الاخبار عن موت الميت لاجل الصلاه عليه والدعاء له وفيه علم من اعلام النبوة ودليل واضح من ادلة نبوته صلى الله عليه وسلم. فانه مع النجاشي في في اليوم الذي مات فيه مع بعد المسافة - [00:18:36](#) بين الحبشة والمدينة ولكن الله اطلعه على ذلك. بواسطة جبريل فهذا فيه علامه من علامات نبوته صلى الله عليه وسلم قوله خرج بهم الى المصلى. وكان عندهم مصلى للجنائز كان عندهم مصلى للجنائز غير المسجد. فتارة يصلون على الجنائز خارج المسجد - [00:19:07](#)

في المكان الذي يصلون فيه عادة وتارة يصلون عليها في المسجد. فيجوز الصلاه عليها في المسجد والصلاه خارج المسجد. نعم. عن جابر اربعا مثل الحديث الذي قبله. لان التكبير على الجنائز يكون اربع تكبيرات - [00:19:35](#) لا ينقص عنها. نعم - [00:19:55](#)